

لسان العرب

(رَحَا) الرَّحَا معروفةٌ وتثنيتها رَحَوَانٍ والياءُ أَعْلَى ورَحَوْتُ الرَّحَا عَمِلْتُهَا ورَحَيْتُ أَكْثَرُ وقال في المعتل بالياء الرَّحَى الحَجَرُ العظيم قال ابن بري الرَّحَا عند الفرَّاءِ يكتُبُها بالياء وبالألف لأنه يقال رَحَوْتُ بالرَّحَا ورَحَيْتُ بها ابن سيده الرَّحَى الحَجَرُ العظيم أُنْثِيَ والرَّحَى معروفة التي يُطَوَّحَنُ بها والجمع أَرْحٍ وَأَرْحَاءُ ورُحِيٌّ ورَحِيٌّ وَأَرْحِيَّةٌ الأخيرة نادرة قال ودارتِ الحَرْبُ كدَوَّرَ الأَرْحِيَّةَ قال وكرهها بعضهم وحكى الأزهري عن أبي حاتم قال جمع الرَّحَى أَرْحَاءُ ومن قال أَرْحِيَّةٌ فقد أخطأ قال وربما قالوا في الجمع الكثير رَحِيٌّ وكذلك جمع القفا أَوْفَاءُ ومن قال أَوْفِيَّةٌ فقد أخطأ قال وسَمِعْنَا في أَدْنَى العدد ثلاثُ أَرْحٍ قال والرَّحَى مؤنثة وكذلك القفا وألف الرَّحَى منقلبة من الياء تقول هما رَحَيَانِ قال مُهَلَّا هَلُّ ابْنِ رُبَيْعَةَ التَّغْلِبِيِّ كَأَنَّهَا غُدْوَةٌ وَبَنِي أَبِينَا بَجَذِبِ عُنْدِي زِرَّةٍ رَحِيَا مُدِيرٍ وكلُّ مَنْ مَدَّ قال رَحَاءُ ورَحَاءَانِ وَأَرْحِيَّةٌ مِثْلُ عَطَاءٍ وَعَطَاءَانِ وَأَعْطِيَّةٌ جعلها منقلبة من الواو قال الجوهري ولا أدري ما حُجَّتُهُ ولا ما صَحَّتُهُ قال ابن بري هنا حُجَّتُهُ رَحَتِ الحَيَّةُ تَرَحُّوْ إذا اسْتَدَارَتْ قال وأما صَحَّةُ رَحَاءٍ بالمدِّ فقولهم أَرْحِيَّةٌ ورَحَيْتُ الرَّحَى عَمِلْتُهَا وأَدَرْتُهَا الجوهري رَحَوْتُ الرَّحَا ورَحَيْتُهَا إذا أَدَرْتُهَا وفي الحديث تدور رَحَا الإسلامِ لَخَمْسٍ أَوْ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ سَنَةً وَإِنْ يَهْلِكُوا فَيَسْبِلُ مَنْ هَلَكَ مِنَ الْأُمَمِ وفي رواية تدورُ في ثلاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً قالوا يا رسول الله سِوَى الثَّلَاثِ وَالثَّلَاثِينَ قَالَ نَعَمْ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ يُقَالُ دَارَتْ رَحَى الْحَرْبِ إِذَا قَامَتْ عَلَى سَاقِهَا وَأَصْلُ الرَّحَى التي يُطَوَّحَنُ بها والمعنى أَنَّ الإسلامَ يَمُتُّدُّ قِيَامُ أَمْرِهِ عَلَى سَنَدَنِ الاستقامةِ والبُعْدِ من إحدائِ الطَّلَامَةِ إِلَى تَقْصَصِ هَذِهِ الْمَدَّةِ التي هي بِمَضْعُ وَثَلَاثُونَ وَوَجْهُهُ أَنْ يَكُونَ قَالَهُ وَقَدْ بَقِيَتْ مِنْ عُمُرِهِ السَّنُونَ الزَّائِدَةُ عَلَى الثَّلَاثِينَ باختلاف الروايات فإذا انْضَمَّتْ إِلَى مَدَّةِ خِلَافَةِ الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ وَهِيَ ثَلَاثُونَ سَنَةً كَانَتْ بِالْغَةِ ذَلِكَ الْمَبْلَغِ وَإِنْ كَانَ أَرَادَ سَنَةً خَمْسَ وَثَلَاثِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ فَفِيهَا خَرَجَ أَهْلُ مِصْرَ وَحَمَرُوا عُثْمَانَ وَجَرَى فِيهَا مَا جَرَى وَإِنْ كَانَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا كَانَتْ وَقَعَةُ الْجَمَلِ وَإِنْ كَانَتْ سَبْعًا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا كَانَتْ وَقَعَةُ صِفِّينَ وَأَمَّا قَوْلُهُ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا فَإِنَّ الْخَطَّابِيَّ قَالَ يُشْهِدُهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ مَدَّةً مُلْكِ بَنِي أُمَيَّةَ وَانْتِقَالَهُ إِلَى بَنِي

العباس فإنه كان بين استتقرار المملوك لبني أمية إلى أن ظهرت دُعاة الدَّولة العباسية بخُرَاسان نحو من سبعين سنة قال ابن الأثير وهذا التأويل كما تراه فإن المدة التي أشار إليها لم تكن سبعين سنة ولا كان الدين فيها قائماً ويروى نزول رَحَى الإسلام عَوَضَ تَدْوُرُ أَيْ تَزُولُ عَنْ ثُبُوتِهَا واستقرارها وترحلت الحَيَّة .

(* قوله « وترحت الحية إلخ » هذه عبارة التهذيب بزيادة قوله ولهذا إلخ من المحكم وعبارة المحكم ورحت الحية استدارت كالرحى ولهذا قيل لها إحدى بنات طبق قال رؤية إلخ وعليه ينطبق الشاهد) .

استدارت وتَلَوَّت فهي مُتَدَرِّجِيَّةٌ ولهذا قيل لها إحدى بنات طَبِيقٍ قال رؤية يا حَيَّ لا أَفَرِّقُ أَنْ تَفْجَحِّي أَوْ أَنْ تَرَحَّيْ كَرَحَى المُرَحَّي والمُرَحَّي الذي يُسَوِّي الرَّحَى قال وفَجَحَّ الحَيَّةُ بفيه ودَغَفِيفُهُ من جَرَشٍ بَعَضُهُ ببعض إذا مَشَى فَتَسْمَعُ له صوتاً الجوهرى رَحَتِ الحَيَّةُ تَرَحُّو وتَرَحَّتْ إذا استدارت والأَرْحَاءُ عامةُ الأَضْرَاسِ واحدُها رَحَى وَخَصَّ بعضهم به بعضُها فقال قوم للإنسان اثْنَتَا عَشْرَةَ رَحَى في كل شِقٍّ سِتٌّ فسِتٌّ من أَعْلَى وَسِتٌّ من أَسْفَلَ وهي الطَّوَاحِنُ ثم الذَّوَاجِدُ بعدها وهي أَقْصَى الأَضْرَاسِ وقيل الأَرْحَاءُ بعد الصَّوَاحِكِ وهي ثمان أَرْبَعُ في أَعْلَى الفم وأَرْبَعُ في أَسْفَلِهِ تَلِي الصَّوَاحِكِ قال إذا صَمَّ مَتَّ في مُعْظَمِ البَيْضِ أَدْرَكَتْ مَرَكَزَ أَرْحَاءِ الصُّرُوسِ الأَوَاخِرِ وَأَرْحَاءُ البعير والفيل فَارَاسِنُهُمَا والرَّحَا الصَّادِرُ قال أُجْدُ مُدَاخِلَةٌ وآدَمُ مُصْلِقٌ كَبْدَاءُ لَاحِقَةُ الرَّحَا وَشَمَيْدَرُ وَرَحَا الناقَةِ كِرْكِرَتُهَا قال الشَّامَّخُ فَنَعَمَ الْمُعْتَدَى رَكَدَتْ إِلَيْهِ رَحَى حَيَّزُومِهَا كَرَحَا الطَّحِينِ والرَّحَى كِرْكِرَةُ البعير الأزهرى فَارَاسِنُ الْجَمَلِ أَرْحَاؤُهُ وَثَفِنَاتُ رُكْبَتَيْهِ وَكِرْكِرَتُهُ أَرْحَاؤُهُ وَأَنشد ابن السكيت إِلَيْكَ عَيْدُ الْيَا مُحَمَّدٌ بَاتَتْ لَهَا قَوَائِدُ وَقَوَّادُ وَتَالِيَاتُ وَرَحَى تَمَيِّدُ قال وَرَحَى الإبل مثلُ رَحَى القَوْمِ وهي الجماعة يقول استأْخَرَتْ جَوَاحِرُهَا واستَقْدَمَتْ قَوَائِدُهَا وَوَسَطَتِ رَحَاها بين القَوَائِدِ والجَوَاحِرِ والرَّحَى قِطْعَةٌ مِنَ الذَّجَفَةِ مُشْرِفَةٌ عَلَى مَا حَوْلَهَا تَعْظُمُ نَحْوَ مِيلٍ وَالْجَمْعُ أَرْحَاءُ وَقِيلَ الْأَرْحَاءُ قِطْعٌ مِنَ الْأَرْضِ غِلَاطٌ دُونَ الْجِبَالِ تَسْتَدِيرُ وَتَرْتَفِعُ عَمَّا حَوْلَهَا ابن الأعرابي الرَّحَى مِنَ الْأَرْضِ مَكَانٌ مُسْتَدِيرٌ غَلِيظٌ يَكُونُ بَيْنَ رِمَالٍ قال ابن شميل الرَّحَا الْقَارَةُ الصَّخْمةُ الْغَلِيظَةُ وَإِنَّمَا رَحَّاهَا اسْتِدَارَتُهَا وَغِلَاطُهَا وَإِشْرَافُهَا عَلَى مَا حَوْلَهَا وَأَنهَ أَكْثَمَةٌ مُسْتَدِيرَةٌ مُشْرِفَةٌ وَلَا تَنْقَادُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَلَا تُنْذِبُتُ بَقْلًا وَلَا شَجَرًا وَقَالَ الْكَمِيتُ إِذَا مَا الْقُفُّ ذُو الرَّحَى حَيَّيْنِ أَبْدَى مَحَاسِنَهُ وَأَفْرَخَتْ الْوُكُورُ قَالَ

والرَّحَا الحِجَارَةُ وَالصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ وَرَحَى الْحَرْبِ حَوْمَتُهَا قَالَ ثُمَّ
بِالنَّيَّيرَاتِ دَارَتْ رَحَانَا وَرَحَى الْحَرْبِ بِالْكُفَاةِ تَدُورُ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِي لَشَاعِرٍ
فَدَارَتْ رَحَانَا بِفُؤْسَانِهِمْ فَعَادُوا كَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا رَمِيمَا وَرَحَى الْمَوْتِ
مُعْظَمُهُ وَهِيَ الْمَرْحَى قَالَ عَلَى الْجُرْدِ شُبَّانًا وَشَرِيبًا عِلَايَهُمْ إِذَا كَانَتْ
الْمَرْحَى الْحَدِيدُ الْمُجَرَّبُ وَمَرْحَى الْجَمَلِ مَوْضِعٌ بِالْبَصْرَةِ دَارَتْ عَلَيْهِ رَحَى الْحَرْبِ
وَفِي حَدِيثِ سُلايْمَانَ بْنِ صُرْدٍ أَتَيْتُ عِلَايًا حِينَ فَرَغَ مِنْ مَرْحَى الْجَمَلِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ يَعْنِي
الْمَوْضِعَ الَّذِي دَارَتْ عَلَيْهِ رَحَى الْحَرْبِ وَأَنشَدَ فَدُرْنَا كَمَا دَارَتْ عَلَى قُطَيْبِهَا
الرَّحَى وَدَارَتْ عَلَى هَامِ الرِّجَالِ الصَّفَائِحُ وَرَحَى الْقَوْمِ سَيِّدُهُمُ الَّذِي
يَمْدُرُونَ عَنْ رَأْيِهِ وَيَنْتَهَهُونَ إِلَى أَمْرِهِ كَمَا يَقَالُ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَحَا دَارَةَ
الْعَرَبِ قَالَ وَيُقَالُ رَحَاهُ إِذَا عَظَّمَهُ وَحَرَاهُ إِذَا أَصَاقَهُ وَالرَّحَى جَمَاعَةُ الْعِيَالِ
وَالرَّحَى نَبَاتٌ تُسَمَّى بِهِ الْفُؤْسُ اسْتَبَانَجُ وَرَحَا السَّحَابِ مُسْتَدَارُهَا وَفِي حَدِيثِ
صَفِيَّةِ السَّحَابِ كَيْفَ تَرَوْنَ رَحَاهَا أَيْ اسْتَدَارَتَهَا أَوْ مَا اسْتَدَارَ مِنْهَا
وَالْأَرْحَى الْقَبَائِلُ الَّتِي تَسْتَقِيلُ بِذَفْئِهَا وَتَسْتَغْنِي عَنْ غَيْرِهَا وَالرَّحَى مِنْ قَوْلِ
الرَّاعِي عَجِيَتْ مِنَ السَّارِبِينَ وَالرَّيْحُ قَرَّةٌ إِلَى ضَوْءِ نَارٍ بَيِّنَةٍ فَرْدَةٌ
وَالرَّحَى قَالَ اسْمُ مَوْضِعٍ وَالرَّحَا مِنَ الْإِبِلِ الطَّحَّانَةِ وَهِيَ الْإِبِلُ الْكَثِيرَةُ تَزْدَحِمُ
وَالرَّحَا فَرَسُ النَّصَمِرِ بْنِ قَاسِطٍ وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ فِي شِعْرِهِ ذَيْلَ رُحَيَّاتٍ وَفَسَّرُوهُ
بَأَنَّهُ مَوْضِعٌ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَهَذَا تَصْحِيفٌ إِنَّمَا هُوَ رُحَيَّاتٌ بِالزَّيِّ وَالْخَاءِ وَأَعْلَمُ